نوى تنوية مات قال الحافظ وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما على الآخر
فهو السابق واللاحق قال واكثر ما وقفنا عليه ما بين الراويين فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة
وذلك ان الحافظ السلفي سمع منه ابو علي البرداني احد مشايخه حديثا ورواه عنه ومات على راس
الخمسمائة ثم كان آخر اصحاب السلفي بالسماع سبطه ابو القاسم عبد الرحمن بن مكي وكانت وفاته سنة
خمسين وستمائة ومن قديم ذلك ان البخاري حدث عن تلميذه ابي العباس السراج اشياء في التاريخ
وغيره ومات سنة ست وخمسين ومائتين وآخر من حدث عن السراج بالسماع ابو الحسين الخفاف ومات
سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة وغالب ما يقع ذلك ان المسموع منه قد يتأخر بعد احد الراويين عنه
زمانا طويلا حتى يسمع منه بعض الاحداث ويعيش بعد السماع منه دهرا طويلا فيحصل من مجموع
ذلك نحو هذه المدة والله الموفق انتهى قال النووي ومن فوائده حلاوة الاسناد اي في القلوب
قال السيوطي وان لا يظن سقوط شيء من الاسناد قلت عده هذا النوع من انواع علوم الحديث
قليل الجدوى عديم الفائدة وهذه الحلاوة التي ذكرت ما اظن عارفا يذوقها ثم ليس لها رتبة معينة
كرواية الآباء عن الابناء والاكابر عن الاصاغر ونحوهما مسئلة تبيين المهمل تضمنها قولنا

بالباء الموحدة والراء المهملة

تبيين المهمل

وان روى عن رجلين اتفقا اسما وما ميز ما يفترقا به
فباختصاصه بواحد تبين المهمل عند النقد الامام يقول
الحافظ وان روى الراوي عن اثنين متفقي الاسم ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبين
المهمل هذا لفظ النخبة وقال في شرحها او مع اسم الاب او مع اسم الجد او النسبة ولم يتميزا بما يخص
كلا منهما فان كانا ثقتين لم يضر ومن ذلك ما وقع في البخاري من روايته عن احمد غير منسوب
عن ابن وهب فانه اما احمد بن صالح او احمد بن عيسى او عن محمد غير منسوب عن اهل العراق
فانه اما محمد بن سلام او محمد بن يحيى الذهلي وقد استوعبت ذلك في مقدمة شرح البخاري
قلت والذي يظهر ان يكون احدهما ضعيفا من ذلك قول وكيع حدثنا النضر عن
عكرمة وهو يروي عن النضر بن عربي وهو ثقة وعن النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف وكذا

ذلك

٣٧

ذلك من الامثلة قال الحافظ ومن اراد لذلك ضابطا كليا يمتاز به احدهما عن الآخر فباختصاصه
اي الشيخ المروي عنه باحدهما يتبين المهمل ومتى لم يتبين ذلك او كان مختصا بهما معا فاشكاله
شديد فيرجع فيه الى القرائن والظن الغالب انتهى فالنظم ملم بما في النخبة واما الشرح ففيه
فضل زيادة على ما فيها وقولنا تبين هو مصدر مبتدأ خبره فباختصاصه المقدم عليه وقولنا وما ميز
ما يفترقا به هو معنى قول النخبة ولم يتميزا مسئلة انكار الشيخ رواية التلميذ عنه والشيخ ان

انكار الشيخ رواية التلميذ عنه

انكر جزما ما روى فهو رد على راويه ما عنه يروى اتى او احتمالا
فالاصح انه لا يرد ما يرويه عنه نقلا فهو ضبط لقول الحافظ وان
روى عن الشيخ مروية جزما رد او احتمالا قبل في الاصح فقد قسم الشيخ رواية تلميذه
عنه الى قسمين الاول ان يجزم الشيخ بالتكذيب كان يقول كذب علي او ما رويت هذا او نحو
ذلك فانه يرد الرواية عنه لكذب واحد منهما لا بعينه ولا يكون ذلك قادحا في واحد منهما
للتعارض الثاني ان يكون جحده لروايته عنه احتمالا كان يقول ما اذكر هذا ولا اعرفه فالاصح
قبول ذلك الحديث لان ذلك يحتمل نسيان الشيخ وقيل لا يقبل لان الفرع تبع للاصل

جحد

في اثبات الحديث بحيث اذا اثبت الاصل الحديث ثبتت رواية الفرع فكذلك
ينبغي ان يكون فرعا عليه وتبعا في النفي وفي التحقق وهذا متعقب بان عدالة الفرع
تقتضي صدقه وعدم علم الاصل لا ينافيه فالمثبت العالم مقدم على النافي الشاك واما
قياس ذلك بالشهادة ففاسد لان شهادة الفرع لا تسمع مع القدرة على شهادة
الاصل بخلاف الرواية فافترقا ومن امثلة ذلك ما روى ان ابا هريرة كان يحدث
بحديث لا عدوى ولا طيرة ويحدث ايضا بحديث لا يورد ممرض على مصح ثم انه اقتصر على
رواية حديث لا يورد وامسك عن رواية حديث لا عدوى فروجع فيه وقالوا
انا سمعناك تحدث به فابى ان يعترف به ومثله سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
مرفوعا في قصة الشاهد واليمين قال الدراوردي حدثني ربيعة عن سهيل قال

حدثت

Copyright © King Saud University